



الجامعات كافة / مكتب السيد رئيس الجامعة
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية / مكتب السيد رئيس المجلس
هيئة البحث العلمي / مكتب السيد رئيس الهيئة

م/ضوابط الاجازات الدراسية للعام الدراسي (٢٠٢٦-٢٠٢٧) / المعدلة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى الاعام السرقم بالعدد (ب ت ١٢١٣٧/٥ المؤرخ في ٢٢/١٠/٢٠٢٥) المقترن بموافقة معالي الوزير المحترم بتاريخ ١٩/١٠/٢٠٥، واستناداً الى نشر قانون رقم (١١) لسنة ٢٠٢٥ قانون التعديل الاول لقانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠، والحقاً بالايعام المرقم بالعدد (ب ت ٩٢٨٠/٥ المؤرخ في ٢٥/٨/٢٠٢٥)، حصلت موافقة معالي الوزير المحترم اصولياً بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٦ على اعلامكم بأعتماد الضوابط المرافقة (ربطاً) المعدلة بناءً على المعطيات اعلاه لغرض الترشيح للاجازة الدراسية للعام الدراسي القادم ٢٠٢٦-٢٠٢٧. للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم وفقاً لما ورد في الضوابط المرافقة ربطاً مع التقدير

المرفقات:

- الضوابط المشار اليها في اعلاه.
- استمارة بقوائم مجدولة لاحتساب شرط العمر.
- استمارات عدد (٣).
- مجالات الاعمال المتوقعة.

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠٢٥/١١/٩

نسخة منه الى:

- مكتب معالي الوزير / إشارة الى موافقة معاليه اعلاه على مذكرتنا المرقمة بالعدد (ب ت م ٩٩٤٧/٥ المؤرخة في ٩/١١/٢٠٢٥) ... مع التقدير.
- مكاتب السادة الوكلاء ومستشاري الوزارة / لنفس الغرض اعلاه مع التقدير
- جهاز الاشراف والتقويم العلمي / مكتب السيد رئيس الجهاز / لنفس الغرض اعلاه مع التقدير
- دوائر الوزارة كافة / مكتب السيد المدير العام / لنفس الغرض اعلاه مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / مكتب السيد المدير العام / إشارة الى هامش سيادتها بتاريخ ٩/١١/٢٠٢٥ على مذكرتنا اعلاه ولنفس الغرض اعلاه مع التقدير.
- دائرة البحث والتطوير / قسم الدراسات العليا / شعبة الاجازات الدراسية.
- الصادرة.

أ.م. د. فاطمة / ٩/١١/٢٥
رئيسة جامعة واسط

قسم شؤون الدراسات العليا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - دائرة البحث والتطوير - القصر الأبيض - المجمع التربوي - الطريق لجامعة واسط

٢٠٢٥/١١/٩ pgdep@rdd.edu.iq

Rdd.edu.iq

No:
Date

ضوابط الاجازات الدراسية داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

استناداً الى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ قانون تعديل قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل وتعليمات الترشيح للاجازة الدراسة رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ، الملحقه بالقانون اعلاه ، والى نشر قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٢٥ قانون التعديل الاول لقانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ تقرر اعلامكم بالضوابط ادناه:

المحور الاول : الاسس العامة والتوقيعات:

- ١- يكون التقديم للاجازات الدراسية داخل العراق الكترونياً (on-line) عن طريق الموقع الالكتروني الخاص بالإجازات الدراسية داخل العراق (ejaza.rdd.edu.iq) للفترة من (يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٦ ولغاية يوم الاحد الموافق ٢٠٢٦/١/١٨) وفق احتياجات الجامعات (حسب الاحتياجات العلمية لكل جامعة) للتخصصات والشهادات من الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه والدكتوراه من دون كورسات والبرود بالتخصصات العامة، المتوفرة في الجامعات العراقية المصادق عليها من قبل الوزارة.
- ٢- يتم ادخال الاحتياجات الفعلية وفقاً للاحتياجات العلمية للجامعات وحسب الشهادات (الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه، البرود بالتخصصات العامة، الدكتوراه من دون كورسات) والتخصصات المطلوبة من قبل الجامعات ودوائر الوزارة الى المنظومة الالكترونية للفترة من (يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٤ ولغاية نهاية يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٥) ، ومن خلال اسم المستخدم وكلمة المرور الممنوحة للسادة مساعدي رؤساء الجامعات للشؤون العلمية ووفق برنامج اجازتي .
- ٣- ان النظام الالكتروني للاجازات الدراسية لن يسمح ادخال اي احتياج خارج التوقيعات اعلاه بعد ٢٠٢٥/١٢/١٥ .
- ٤- تشكل لجنة فرعية في كل جامعة للترشيح للاجازات الدراسية من منتسبيها المتقدمين للاجازات الدراسية وفق احتياجات تشكيلاتها التي تقرها برئاسة السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية السادة منراء اقسام الشؤون العلمية والدراسات العليا في الجامعة فضلاً عن عضوية السادة معاوني عمداء الكليات والتشكيلات الاخرى من المعاهد والمراكز التابعة للجامعة ، تتولى تدقيق بيانات وترشيح المتقدمين للاجازات الدراسية من منتسبي الجامعة و((بضمنها تدقيق شروط: (المنحل، العمر، الخدمة الوظيفية، سقف العمر المسموح به) وعدم تجاوزه مع الخدمة ضعف مدة الدراسة وعدم التعارض مع السن القانوني للحالة الى التقاعد وحسب الاستحقاق))، على ان تقدم تقريرها الى مجلس الجامعة بموعد اقصاه ٢٠٢٦/١/٢٩ الموافق يوم الخميس، وتكون اللجنة الفرعية في الجامعة مسؤولة عن التقرير الخاص بمرشحي الاجازات الدراسية لمنتسبي الجامعة الذي يُرفع للمصادقة عليه من قبل مجلس الجامعة.(١)

١ استناداً الى الامر الوزاري المرقم بالعدد (ق/٣٢١ المؤرخ في ٢٠٢٠/٦/٣) / (صلاحيات مجالس الجامعات ٢/ الصلاحيات الادارية) و (التي تنص على (الموافقة على منح الاجازات الدراسية داخل العراق بعد اقرارها من الوزارة)



No.:
Date

- ٥- للجامعة صلاحية عقد تشكيلاتها تشكياً واحداً أو عدة تشكيلات ، لغرض التنافس وفق الاحتياجات الفعلية (للسهادات العلمية) التي تقرها الجامعة، ويتوجب على الجامعة ان تحدد فيما اذا كانت تخصصاتها معومة على تشكيلاتها ام انها غير معومة ، (وعدم جواز الجمع بين التعويم وعدم التعويم في ان واحد) لسلامة الاجراءات وصحة تنفيذها، بموجب محضر جلسة مجلس الجامعة واشعار دائرة البحث والتطوير بذلك قبل بدء التقديم.
- ٦- تخويل مجلس الجامعة بالمصادقة على تقرير اللجنة الفرعية فيها والخاص بمرشحي الاجازات الدراسية داخل العراق لمنسوبيها بصفة مرشح وغير مرشح لكل تخصص من التخصصات التي حددتها الجامعة وفق الاحتياجات العلمية الخاصة بتشكيلاتها وبموعد اقضاء يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٢/٩.
- ٧- تمنح اللجنة الفرعية في الجامعة فترة زمنية لمدة سبعة ايام من تاريخ اعلان نتائج الترشيح للاجازات الدراسية لتقديم طلبات الاعتراضات على الترشيح وحسم نتائج الاعتراضات.
- ٨- استناداً الى الفقرة (٣١) من صلاحيات معالي الوزير المشار اليها في الامر الوزاري المرقم ٣٢١/٢٠٢٠/٦/٣ للمصادقة على تقرير مرشحي الاجازات الدراسية من منسوبي دوائر وتشكيلات مركز الوزارة وفق احتياج كل دائرة او كل تشكيل بصفة مرشح وفق التقرير الذي تعده دائرة البحث والتطوير في مقر الوزارة.
- ٩- تكون مهمة دائرة البحث والتطوير واللجنة الوزارية الخاصة بالاجازات الدراسية الاشراف والمراقبة على نتائج الترشيح للاجازات الدراسية.
- ١٠- تكون اللجنة الوزارية واللجان الفرعية في الجامعات والوارد ذكرها آنفاً دائمية و الخاصة بالاجازات الدراسية لمنسوبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها على ان يتم تصويب عضوية اللجان وفق ما يستجد من تغييرات في المناصب الادارية في دوائر مركز الوزارة والجامعات كافة.
- ١١- يُعد هذا سيقاً عاماً سنوياً تعمل عليه الجامعات باستثناء ما يستجد من تعليمات وضوابط تتعارض فيما ورد آنفاً.
- المحور الثاني: الشروط العامة ومعايير المفاضلة:**
١. تكون معايير المفاضلة بين المتقدمين للاجازات الدراسية داخل العراق وبما يتوافق مع تعليمات الاجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ على اساس المعدل فضلاً عن سنوات الخدمة ، التخصص ، البحوث المنشورة ، التأليف والترجمة ، الابتكار وبراءات الاختراع، وفق استمارات المفاضلة **المرفقة ربطاً**، فضلاً عن المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء/ قانون السجناء السياسيين / قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاطفاء العسكرية والعمليات الارهابية / قانون حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وبالإشارة الى الاعمام المرقم بـ ٢٢٥١/٥ في ٢٠٢٣/٤/٢٥.
٢. ان لا يقل معدل المتقدم لنيل شهادة الماجستير او الدبلوم العالي (الذي مدة الدراسة فيه سنة واحدة او سنتين) او البورد في الاختصاصات العامة فقط او محاسب قانوني او كلف وادارية عن ٦٥% او ان يكون من الربع الاول بالنسبة للاختصاصات الطبية والهندسية، مع الاخذ بالاستثناء الوارد من الشرط المذكور بموجب القوانين اعلاه. (١)

* استناداً الى تعليمات رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٠ المعدلة، وبالإشارة الى الفقرة ٣/أ من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦، وتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.



٣. ان لا يقل معدل المتقدم لنيل شهادة الدكتوراه عن ٧٠% .
٤. يشترط فيمن يمنح الاجازة الدراسية ان يكون الموظف قد اكمل (٢) سنتين في خدمة وظيفية فعلية مرضية بعد اخر شهادة تحسب لغاية ٢٠٢٦/١٠/١، ولا يعتد بالخدمة المضافة بموجب نصوص خاصة كخدمة العقد ،ويبلغ الاعمام المرقم بالعدد (ب ت ٤٩٣/٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/١/١٥)، حيث ان خدمة العقد لا تتصرف لاغراض منح الاجازة الدراسية كون المشرع نص على الاغراض التي تحتسب لاجلها (علاوة ، ترفيع ، تقاعد)، مع الاخذ بالاستثناء الوارد من الشرط المذكور بموجب القوانين اعلاه. (٤)
٥. لا يشترط تحقق الخدمة الوظيفية سنتين للمتقدمين لدراسة الدكتوراه من الحاصلين على شهادة الماجستير او ما يعادلها بالحقوق والامتيازات واللقب العلمي لشمولهم بأحكام المادة (٧/ثاني عشر) من قانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل ، على ان تكون شهادة الماجستير او ما يعادلها بالحقوق والامتيازات واللقب العلمي، الحاصل عليها محتسبة والعنوان الوظيفي بموجبها قد تغير، وتم الحصول على اللقب العلمي قبل التقديم لغرض الترشيح. (٥)
٦. يشترط فيمن يمنح الاجازة الدراسية من موظفي هيئة البحث العلمي المتقدمين لدراسة الدكتوراه ان يكون الموظف قد اكمل (٢) سنتين في خدمة وظيفية فعلية مرضية بعد اخر شهادة تحسب لغاية ٢٠٢٦/١٠/١، ولا يعتد بالخدمة المضافة بموجب نصوص خاصة كخدمة العقد ، لعدم منحهم الاقارب العلمية لغاية تاريخه اعلاه لغرض شمولهم بقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل، على ان تكون شهادة الماجستير محتسبة والعنوان الوظيفي قد تغير قبل التقديم لغرض الترشيح، وتحسب الخدمة الوظيفية بموجب امر احتساب الشهادة المحدد فيه تاريخ الاحتساب.
٧. الالتزام بسقف العمر للمرشح للاجازة الدراسية استناداً لتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١، وعلى الادارة عند منح الاجازة الدراسية مراعاة عمر الموظف لغرض الاستفادة من خدماته عند حصوله على الشهادة حتى لو ورد ضمن بعض القوانين الاستثناء من شرط العمر ، بسبب الالتزام التعاقدى الملقى على عاتق الموظف لكي لا يتحمل من ذلك، الالتزام بحجة بلوغ السن القانوني للحالة الى التقاعد (الحالة الوجدانية) التي تعد مانعاً من تنفيذ الالتزام التعاقدى

* تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ومذكرة الدائرة القانونية/قسم الاستشارات والتشريعات المرقمة بالعدد (ق/ش/٤٢٣٧/١ المؤرخة في ٢٠٢٥/٦/١٢)، علماً ان المنظومة الالكترونية مبرمجة مسبقاً على احتساب الخدمة سنتين الذي يروم ترشيحه لدراسة البورد استناداً الى قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ وتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ .

* مذكرتي الدائرة القانونية المرقمتين بالعديدين (ق/ش/٩٤٧٢/١ المؤرخة في ٢٠٢٤/١١/٣)، و(ق/ش/٦٧٦١/١ المؤرخة في ٢٠٢٥/٩/١٦)

وكتاب وزارة المالية المرقم بالعدد (٢٨٥٠٦/٦٠/٨٠٢ المؤرخ في ٢٠٢٥/٩/٣).

* الفقرة (٤/أ) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ المعطوفة على الرأي القانوني المبلغ بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمة بالعدد (ق/ش/١١٣٧٤/١/٣ المؤرخة في ٢٠١٢/٨/٢٩) المبلغة بالاعمام المرقم بالعدد (ب ت ٨٨٣٦/٥ المؤرخ في ٢٠١٢/٨/٣٠).





المطلوب من الموظف للخدمة ضعف مدة الدراسة وهي من المشاكل والمعوقات التي رافقت عمل اغلب الادارات وهو ما يسبب هدراً بالمال العام واثراً بلا سبب على حساب الدولة.^(٦)

٨. نرافق استمارة بقوائم مجدولة تشير الى حدود سقف العمر استناداً الى القوانين والتشريعات النافذة ، مع الاخذ بالاستثناءات الواردة في بعض القوانين النافذة بشأن المشمولين بأحكامها من الاستثناء المطلوب (شرط العمر) على ان يتحقق الالتزام التعاقدى بالخدمة ضعف المدة بعد الحصول على الشهادة، مع مراعاة غطاء الخدمة الوظيفية لمدة الدراسة بضمنها التمديد لحملة الالقاء العلمية من المشمولين بقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل احكام المادة (٧/ثاني عشر) منه للراغبين بالتقديم لاكمال دراستهم العليا وكما في الاستمارة المجدولة لاغراض التدقيق المرافقة ربطاً، ويتحمل المخول بالتدقيق مسؤولية تدقيق صحة المعلومات من عدمه.

٩. استمرار العمل بالبند (ثامناً) من المادة (٤) من تعليمات منح الاجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ (لوزير المختص منح الاجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار اليه في البند (سادساً) من هذه المادة اذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لا تقل عن خمسة سنوات بعد اخذ شهادة /البكالوريوس او ما يعادلها ، شرط التقديم على قناة النفقة الخاصة ، وعلى ان لا يقل معدل المرشح عن ٦٠٪.

١٠. استثناء المتقدم لدراسة الدبلوم العالي الذي مدة الدراسة فيه سنة واحدة فقط من شرط العمر عملاً بأحكام المادة (١/ثانياً) من قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ ،^(٧) على ان يحقق الالتزام التعاقدى المنصوص عليه بالتعهد الملحق بتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وفي حال عدم استيفائه لشرط المعدل (٦٥٪) يكون تقديمه على قناة النفقة الخاصة حصراً وبما لا يتعارض مع تعليمات الدراسات العليا رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٠ المعدلة والفقرة (اولاً/٣) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ ويستثنى من ذلك الربع الاول بالنسبة للاختصاصات الطبية والهندسية، ويشمل بالبند (ثامناً) من التعليمات اعلاه بشأن الاستثناء (من صلاحية معالي الوزير حصراً) من شرط المعدل المطلوب مع تحقق الخدمة الوظيفية المرضية خمس سنوات بعد اخذ شهادة البكالوريوس او ما يعادلها وان كان معدل المرشح يقل عن ٦٠٪.

١١. يشمل المتقدمين من منسوبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها لدراسة البورد العراقي في المجلس العراقي للاختصاصات الطبية او البورد العربي في المجلس العربي للاختصاصات الصحية بالاجازة الدراسية وفق تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وبالإشارة الى شرط التفرغ التام المنصوص عليه بتعليمات المجلس العراقي للاختصاصات الطبية رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١٧ والذي يتم تنظيمه من خلال منح الاجازة الدراسية وفق التعليمات اعلاه للدراسة في الاختصاصات العامة للبورد العراقي والعربي.^(٨) وبالإمكان شمول المتقدمين للدراسة في البوردين اعلاه

^٦ استناداً الى المادة (٧) من تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١. والى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش/١/ بلا في ٢٠٢١/٨/٢٤. المبلغه بموجب المذكرة المرقمة ق/ش/١/٩٠٢ في ٢٠٢١/٩/١.
^٧ الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٩٧٥٨/٥ المؤرخ في ٢٠١٢/٩/١٨) والى الرأي القانوني المدرج فيه، والفقرة (اولاً/٤) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤ المنلغة بالاعام المرقم بالعدد (ب ت ٤٥٧/٤ المؤرخ في ٢٠١٣/٤/١٦).
^٨ الاعاميين المرقمين بالعديدين (ب ت ٢٧٨/٥ المؤرخ في ٢٠٢٤/١/٩) و (ب ت ١١٧٣٧/٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/١٠/١٦).

No.:
Date:

بالاختصاصات العامة من الحاصلين على شهادة الماجستير بقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل استناداً لأحكام المادة (٧/ثاني عشر) في حال توافرت الشروط عليهم بموجب القانون وتوافقه مع نظام الدراسة، ان كانوا حاصلين على الالتحاق العلمية بموجب شهادة الماجستير وحسب الاستحقاق والقانون.

١٢- يسمح لمرشحي الاجازات الدراسية الذين تظهر اسمائهم بصفة مرشح فقط من كل تخصص بالتقديم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٧ للتنافس على القبول وفق الاستحقاق وبما يتوافق مع ضوابط القبول للدراسات العليا.

١٣- تكون خلاصة الخدمة من ضمن المستمسكات المطلوبة في الملف الورقي مبيناً فيها نوع الاجازات الحاصل عليها المتقدم للترشيح للاجازة الدراسية ومدتها، والعنوان الوظيفي للمتقدمين لدراسي: (الدبلوم العالي والماجستير) ومدى توافق العنوان الوظيفي مع الدراسة المطلوب التقديم اليها، واللقب العلمي للحاصلين على شهادة الماجستير لأغراض التقديم لدراسة الدكتوراه بأن يكون حائزاً على اللقب العلمي ، للمشمولين بقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل. (٩)

المحور الثالث: احكام عامة:

- ١- لمجلس الجامعة قبول الانسحاب او الغاء الاجازة الدراسية خلال مدة شهر من تاريخ اعلان نتائج الترشيح ليتسنى ترشيح بديل عنه .
- ٢- يكون حق الاحتفاظ بالترشيح للاجازة الدراسية حسب السلطة التقديرية لجهة الانتساب الادارية للمتقدم عن طريق صيغة التأجيل ولعامين متتالين فقط في حال تعليق الدراسة لعام الترشيح، او لآية اسباب اخرى وتطبق على المؤجل ترشيحه للاجازة الدراسية شروط وضوابط سنة ترشيحه للاجازة الدراسية (وفي حال عدم فتح الدراسة او زوال السبب) وبعد مرور عامي التأجيل اعلاه ، فان الترشيح يعاد من جديد وحسب التنافس والاستحقاق والضوابط النافذة لكل عام دراسي استناداً الى تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.
- ٣- يكون تقديم طلبات تأجيل الترشيح للاجازة الدراسية قبل بدء التقديم للدراسات العليا داخل العراق ، وان لا يكون ممن منح كتاب عدم الممانعة لغرض التقديم للدراسات العليا، وتهمل الطلبات التي تكون بتاريخ لاحق على موعد بدء التقديم للدراسات العليا او ممن منح كتاب عدم الممانعة.
- ٤- ضرورة ان تكون الترشيحات للاجازة الدراسية لمنسوبي الوزارة بما ينسجم مع الدراسات المتوفرة في الجامعات العراقية بغية تلافي اشكالية تغيير الاختصاص سواء ضمن التوقيت المشار اليه في الضوابط ام خارجها.
- ٥- عدم ترويج طلبات اضافة مقعد او اضافة اختصاص او تغيير اختصاص خارج التوقيتات المدرجة بالضوابط انفا واعتماد الخطة المرسلة الى وزارة التخطيط والمصادق عليها من قبل معالي الوزير .
- ٦- يكون ملحق حقول (التدقيق والمصادقة والترشيح) لقبول ترشيحات المنتسبين للاجازات الدراسية وفق المنظومة الالكترونية للاجازات الدراسية من قبل الجامعات ومركز الوزارة وعدم الاكتفاء بأحد هذه الحقول لقبول الترشيح ، واعتمادها لغرض الاستثناء من شرط المعدل وبموجب الضوابط اعلاه. (١٠)

^٩ مذكرة الدائرة الادارية والمالية المرقمة ٤/١١/٣٧٢٩ في ٢٠٢٣/٢/٢٦ ومرفقها الاعام المرقم ق/٥١٤٢/٦/٥ في ٢٠١٨/٤/٨ ومرفقه كتاب وزارة المالية المرقم ٧٠٥٧ في ٢٠١٨/٣/٦، واستناداً الى نص المادة (١٢/٧) من قانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل.



No.:
Date:

- ٧- سيتم اهمال اي تخصص غير مفتوح فيه الدراسة في الجامعات العراقية ويعد من التخصصات غير المصادق عليها، ولا يشمل بضوابط التأجيل.
- ٨- ضرورة مطابقة الخلفيات العلمية لمنتسبي جامعاتكم مع التخصص المطلوب للاحتياج لتفادي اهدار الحاجة مع عدم تطابق الخلفية العلمية استناداً للاشكالات التي واجهت الوزارة للعلمين الدراسيين ٢٠٢٥-٢٠٢٤ و ٢٠٢٥-٢٠٢٦.
- ٩- يكون الترشيح للاجازة الدراسية، كأحد اسس المفاضلة بين المرشحين، للموظفين المنتظمين في الدوام وليس للمتمتعين بأجازات طويلة كأجازة (الامومة - اجازة بدون راتب - اجازة مرضية وغيرها من الاجازات الطويلة).^(١)
- ١٠- يلغى الاعمام المرقمين ب ت ٥ / ٧٠٧٢ في ٢٠٢٠ / ١٢ / ١٣ (اكمال الدراسة العليا للموظف بعقد وزاري) و ب ت ٥ / ٧٧٠ في ٢٠٢١ / ١ / ٢٧ (المتعاقدين بموجب قرار رقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٩)، استناداً الى مذكرة الدائرة الادارية والمالية المرقمة ٤٥٠٠ / ح / ٤ / ١١ في ٢٠٢١ / ٨ / ١٢ المستندة الى كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/الدائرة القانونية المرقم ق / ١١٦٨٩ / ٨ / ٥ / ٢ في ٢٠٢١ / ٥ / ٦ المتضمن عدم موافقتهم على منح المتعاقدين وفق قرار ٣١٥ لسنة ٢٠١٩ اجازة بدون راتب لاكمال دراستهم، المبلغة بموجب اعمامنا المرقم ب ت ٥ / ٦٥٩٩ في ٢٠٢١ / ١٠ / ١٧.
- ١١- عدم الزام طلبة الدكتوراه المشمولين (بالنفورج الجزئي) بالتعهد بالخدمة ضعف مدة الدراسة داخل العراق، على ان تغطي خدمتهم الوظيفية مدة الدراسة بضمنها التمديد.^(١)
- ١٢- نؤكد ما ورد بمضمون كتابنا المرقم ب ت ٥ / ١٩٠٦ في ٢٠٢٢ / ٣ / ٢٨ بشأن توخي الدقة في ادخال الاختصاصات في المنظومة الالكترونية الاجازات الدراسية وعدم ترويج معاملات تغيير أو اضافة الاختصاص بعد نهاية فترة الادخال، ولايقبل السهو والخطأ في ادخال الاختصاص ويتم تأجيل موضوع التصحيح الى العام الدراسي الذي يليه لكي يتم الحد من ذلك وتتحمل الجامعة والكلية المسؤولية القانونية في حال التقصير في تنفيذ التعليمات والضوابط.^(٢)
- ١٣- الغاء العمل بالاعمام المرقم ب ت ٥ / ١١٩٧ في ٢٠٢٢ / ٣ / ٢ بشأن خضوع المتقدمين لدراسة الدكتوراه بدون كورسات لتوقيات المنظومة الالكترونية وضوابط التقديم والقبول واعادة العمل بالاعمام المرقم ب ت ٥ / ٨٠٦ في ٢٠١٩ / ١ / ٢٩، وبالإشارة الى الالية المدرجة بالاعمام المرقم بالعدد (ب ت ٥ / ٤٠٨٢ في ٢٠٢٤ / ٤ / ١٧) والاعمام المرقم بالعدد (ب ت ٥ / ١٠٤٤٢ في ٢٠٢٥ / ٩ / ١٨).
- ١٤- مراعاة ما ورد بنص المادتين (٢) و (١٠) من قانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩ (قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤) بشأن احتساب الخدمة ضعف مدة الدراسة استناداً للتعهد المدرج بتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١، وكما يلي:
- أ- يتم احتساب عمر المرشح للاجازة الدراسية قبل المصادقة على ترشيحه وفقاً لما ورد بقانون التقاعد الموحد اعلاه لاجل الالتزام بالتعهد المذكور (الخدمة ضعف مدة الدراسة) بالاستناد الى مدة الدراسة مع مدة التمديد المنصوص

^{١٠} الفقرات (٤ و ٥ و ٦) من الضوابط اعلاه /المحور الثالث، استناداً الى تسبب معالي الوزير بتاريخ ٢٠٢١ / ٥ / ١١ على مذكرة دائرة البحث والتطوير المرقمة ب ت ٥ / ٢٦٧٠ في ٢٠٢١ / ٥ / ١٠.

^{١١} استناداً الى الرأي القانوني المبلغ بموجب المذكرة بالرقم ق/ش/١/٤٧٥٤ في ٢٠٢١ / ٨ / ٢٤.

^{١٢} اشارة الى اعمام الدائرة القانونية المرقم ق/ش/١/٣٧٦٥ في ٢٠٢٢ / ٨ / ٢٥.

^{١٣} اشارة الى كتاب دائرة البحث والتطوير المرقم ب ت ٥ / ١٩٠٦ في ٢٠٢٢ / ٣ / ٢٨.



No.:
Date:

عليها بتعليمات الدراسات العليا لسنة ١٩٨٢ النافذة وتعليمات الاجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١، مع ملاحظة الفقرة (ب) ادناه:

ب- مراعاة أن تكون للموظف الامكانية على الخدمة ضعف مدة الدراسة لان منح الاجازة الدراسية سلطة تقديرية للوزير المختص لجهة انتساب الموظف.

١٥- ان الفئات المشمولة بتمديد الخدمات وفقاً لقانون الخدمة الجامعية رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨ المعدل بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٤ هم التدريسيين من حملة الالقب (استاذ واستاذ مساعد) حيث ان السن القانوني لاحتسابهم على التقاعد عند بلوغهم (٦٣) سنة من العمر وبالامكان تمديد خدماتهم على ان لا يتجاوز (٦٨) سنة من العمر حسب حاجة الجامعة لخدماتهم علماً ان التدريسيين من نفس الفئات المذكورة انفا المشمولين بقانون الفصل السياسي او ذوي الشهداء او السجناء السياسيين (السجين فقط) بالامكان تمديد خدماتهم من الـ (٦٥) سنة تاريخ بلوغهم السن القانوني ولغاية الـ (٦٨) سنة حسب حاجة الجامعة لخدماتهم. وقد تعلق الامر بالناحية القانونية ان تمديد الخدمة الوظيفية لاعضاء الهيئة التدريسية لمن هم بمرتبة (استاذ ، استاذ مساعد) مسألة جوازية يخضع تقديرها لجهة انتسابه لان الغاية من التمديد هو الحاجة لخدمات عضو الهيئة التدريسية للتدريس في الدراسات الأولية والعليا ولنقدرة الاختصاص على سبيل المثال وليس لاستغلال التمديد الوظيفي لغرض الدراسة (١٢) (١٤)

١٦- تمنح الاجازة الدراسية للحصول على شهادة عليا لمن يحمل شهادة جامعية اولية ولمدة المقررة للدراسة (١٦)

١٧- تعذر منح الاجازة الدراسية للموظف لغرض الحصول على شهادة مساوية او ادنى او مماثلة سواء بنفس التخصص او بتخصص مغاير من الحاصلين على نفس الشهادة كأن تكون (دبلوم عالي ، او ماجستير ، او دكتوراه) بالرغم من حصوله على شهادة عليا (١٧)

١٨- عند عدم المصادقة والترشيح للاجازة الدراسية ادراج اسباب عدم المصادقة في حقل الملاحظات

١٩- ان تكون عدم المصادقة عند اكمال المصادقة والترشيح على الاجازة الدراسية موجبة الى الجامعة والكلية المعنية بالترشيح وعدم الاكتفاء بالامر الجامعي بالمصادقة على الترشيحات والاختصاصات (١٨)

٢٠- الالتزام بمعايير المفاضلة بين المتقدمين للاجازات الدراسية داخل العراق وعدم الاجتهاد خارج الضوابط حفاظاً على حقوق وواجبات (المؤسسة/الجامعة - والمنتسب/الموظف) (١٩)

^{١٢} مذكرة الدائرة الادارية والمالية / قسم الموارد البشرية المرقمة ق/١١/٤/٣١٩٧ في ٢٠٢٢/٧/١٨

^{١٥} مذكرة الدائرة القانونية المرقمة بالعدد (ق/ش/٥٨٥٠/١) المؤرخة في ٢٠٢٥/٨/١١

^{١٦} المادة الخمسون من قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ قانون تعديل قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل

^{١٧} مذكرة الدائرة القانونية / قسم الاستشارات والتشريعات المرقمة ق/ش/١٠٦٩/١ في ٢٠٢٠/١٢/٣٠ ومذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش/١١/٢٤/٥١٢٤ في ٢٠٢٣/٦/٢٠

^{١٨} استناداً الى (احكام عامة/الفقرة ١٣) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

^{١٩} الاعمال المرقمة ب ت ١٧٧٩ / ٥ في ٢٠٢٣/٣/٥



No.:
Date

٢١- يحق للجامعات (بغداد- المستنصرية- التكنولوجية- الانبار- بابل- الموصل) وضع معايير اخرى خاصة للمفاضلة بين المتقدمين على ان تكون مبررة استناداً الى الحاجة الفعلية مع اعلام دائرة البحث والتطوير بها بعد اقرارها من قبل مجلس الجامعة.^(١)

٢٢- ان موظفي الوزارة كافة ومن ضمنهم اعضاء الهيئة التدريسية المنسبين والمعاراة خدماتهم الى الكليات والجامعات الاهلية لا يتم منحهم عدم الممانعة كون الجهة المنسبين اليها والسعارة خدماتهم اليها لا تمتلك صلاحية منح عدم الممانعة لغرض اكمال الدراسة العليا.

٢٣- لا يتم ترشيح الموظفين للاجازة الدراسية ممن لديهم معاملات نقل خدمات الى الشكليات الاخرى او خارج شكليات الوزارة.

٢٤- يتم احتساب الخدمة الوظيفية سنتين بعد اخر شهادة لمن تم تعيينه على شهادة ادنى من شهادة البكالوريوس وهو حاصل على الشهادة المذكورة قبل التعيين اعتباراً من تاريخ احتساب الشهادة وتغيير العنوان الوظيفي.^(٢)

٢٥- نشير الى المادة (٧) من قانون المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٩ المبين فيها اشتراط طالب الانتماء للمعهد توفر المؤهلات العلمية والعملية الاتية:

أ- ان يكون الطالب حائزاً على الشهادة الجامعية الاولى في اختصاص المحاسبة.

ب- ان يكون قد مارس المهنة التي تؤهله شهادته ممارستها مدة لا تقل عن سنتين تقويميتين

٢٦- عدم السماح لمنتسبي الوزارة بالجمع مابين التقديم والترشيح للاجازة الدراسية داخل العراق وخارجه في ان واحد، حفاظاً على الحقوق ومنعاً من استغلالها من الاخرين.

٢٧- نشير الى الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٨٠٩٦/٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/١٧) المتعلق بمنح عدم الممانعة للدراسات العليا في جامعات اقليم كردستان المراق الحكومية حصراً للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧، وفقاً للضوابط اعلاه.

٢٨- تنفيذ كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/دائرة التنسيق الحكومي وشؤون المواطنين المرقم بالعدد (ت.ج.م/٢٧٦٩/٣ المؤرخ في ٢٠٢٥/١/١٥) ومرفقه كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان المرقم بالعدد (ش.ز.ل/١٠/١٠/اعام ٥٨٧٦٤/ المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٨) ومرفقه قرار مجلس الوزراء المرقم (٢٣٤٦٥ لسنة ٢٠٢٣) المبلغ بموجب الكتاب المرقم بالعدد (ش.ز.ل/١٠/١٠/اعام/٣٨٢٧٥ المؤرخ في ٢٠٢٣/٨/١٧)، وما يتعلق بالاجازات الدراسية الفقرة (٣٣) من القرار اعلاه بشأن (منح اولوية ونقاط مفاضلة في التعيينات والعقود والترشيحات للدورات التطويرية ومنح اجازات دراسية للذين لديهم اعمال تطوعية)، تقرر ان تكون الاعمال التطوعية للغرض اعلاه قابلة (للقياس والتوثيق) لضمان اداء تلك الاعمال من قبل المنتسبين بشكل ارادي غير خاضع للاكراه وبما يعود بنفعه على المجتمع وان يكون لكل ثلاث اعمال تطوعية نقطة واحدة تضاف لنقاط معايير المفاضلة على ان لا تتجاوز (٣) نقاط اي بما يعادل (تسعة) اعمال تطوعية كحد

^{١٠} اعام الدائرة القانونية المرقم ق/ش/٤٠٣٧/١ في ٢٠٢٣/٧/٢٠ (تحديد صلاحيات).

^{١١} اشارة الى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة بالعدد (ق/١٢٣٣/١٣/٣ المؤرخة في ٢٠١٩/٢/١٧).





- اعلى، على ان لا تدخل مسائل العبادة الشخصية ضمن الاعمال التطوعية ووفقاً للقائمة المرافقة ربطاً، وبالإشارة الى الاعمام المرقم بالعدد (ب ت ٩١٢٣/٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/٨/٢١).
- ٢٩- تشير الى الاعمام المرقم بالعدد (ب ت ١١٥٢٤/٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/١٠/١٤) الى منح عدم الممانعة والاجازة الدراسية لطلبة الدراسات العليا العائدين الى مقاعد الدراسة من موظفي وزارتنا، للعمل بما ورد فيه.
- ٣٠- يتحمل المخول بالتدقيق المسؤولية عن مدى صحة معلومات المتقدمين لغرض الترشيح للاجازة الدراسية والتفرغ الجزئي كاملة في تشكيلات الوزارة كافة وكلاً حسب مهامه المكلف بها، بموجب امر التحويل.

أ.م.د.فاطمة ٢١-٢٧/٧/٢٠٢٥ - ٢٠٢٥/١١/٩
مقررة الاجازات الدراسية داخل العراق



استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

يحسب العمر باليوم والشهر والسنة لغاية ٢٠٢٦/١٠/١

أولاً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	الماجستير او ما يعادلها.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن ٤٥ عام.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.	لا يوجد.	بضمنهم المشمولين بقانون حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة لعدم شمولهم بتمديد الخدمة المنصوص عليه بقانون التقاعد الموحد ولغرض تحقيق الالتزام التعاقدى المنصوص عليه بالتعليمات اعلاه.
٢.	شهادة محاسب قانوني او شهادة محاسب كلف وادارية.				ما عدا دراسة الماجستير والدكتوراه من الحاصلين على الالقاب العلمية للمشمولين بالقانون المذكور لاستثنائهم من شرط العمر وكما في ادناه.
٣.	شهادة البورد في الاختصاصات العامة فقط.				

ثانياً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	الماجستير او ما يعادلها.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٦) عام.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولين بقوانين: مؤسسة الشهداء، مؤسسة السجناء السياسيين، تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية والتقاعد الموحد المعدلة (١).	شرط العمر.	على المشمولين بالقوانين المذكورة جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت شمولهم بالقانون والاسـتثناء المطلوب مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية لغاية عمر الـ (٦٥) عام

١ قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ المعدل و قانون مؤسسة الشهداء رقم ٢ لسنة ٢٠١٦ المعدل ، قانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية المعدل، وقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩ قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤.

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

٢.	الماجستير او ما يعادلها.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥١) عام.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولين بقانون حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة المعدل (١)	شرط العمر	على المشمولين بالقانون المذكور جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة بثبت فيه شمولهم بالقانون المذكور والاستثناء من شرط العمر.
٣.	شهادة محاسب قانوني او شهادة محاسب كلف وادارية.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٠) عام	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولين بقوانين: مؤسسة الشهداء، مؤسسة السجناء السياسيين، تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية وقانون التقاعد الموحد المعدل.	شرط العمر	على المشمولين بالقوانين المذكورة جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة بثبت شمولهم بالقانون والاستثناء المطلوب مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية لغاية عمر الـ (٦٥) عام.
٤.	شهادة البورد في الاختصاصات العامة فقط.				

ثالثاً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	الدكتوراه.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٠) عام من حملة الالقب العلمية.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل.	لا يوجد	التقديم على قناة القبول العام.
٢.	بضمنها الدكتوراه من دون	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٥) عام من حملة الالقب	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ وقانون التقاعد	شرط العمر	التقديم على قناة النفقة الخاصة حصراً (٢)

^١ قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٢٤ قانون التعديل الاول لقانون حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٣ المعدل.

^٢ الاعمام المرقم بالعدد (ب ت ٧٦٤٣/٥ المؤرخ في ٢٧/٥/٢٠١٣) والرأي القانوني المرافق ربطه، وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل.

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

٣	الدكتوراه.	العلمية (مدرس ، مدرس مساعد) لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٨) عام من حملة الالقب العلمية (استاذ، استاذ مساعد).	الموحد المعدلين	التقديم على قناة النفقة الخاصة حصراً.
٤	الدكتوراه.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٠) عام. <u>من موظفي هيئة البحث العلمي لعدم منحهم الالقب العلمية لغاية تاريخه اعلاه.</u>	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١	لا يوجد
				بضمنهم المشمولين بقانون حقوقي ذوي الاعاقات والاحتياجات الخاصة لعدم شمولهم بتمديد الخدمة المنصوص عليه بقانون التقاعد الموحد ولغرض تحقيق الالتزام التعاقدي المنصوص عليه بالتعليمات اعلاه.

رابعاً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١	الدكتوراه.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٦٠) عام من حملة الالقب العلمية.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولين بقوانين: مؤسسة الشهداء، مؤسسة السجاء السياسيين، تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية	شرط العمر	على المشمولين بالقوانين المذكورة جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت شمولهم بالقانون والاستثناء المطلوب مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية لغاية عمر الـ

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

(٦٥) عام	والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ وقانون التقاعد الموحد المعدلة.			
----------	---	--	--	--

خامساً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	الدكتوراه.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٥) عام من حملة الالقاب العلمية مدرس ومدرس مساعد.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وقانون حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة المعدل وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل وقانون التقاعد الموحد المعدل.	شرط العمر.	على المشمولين بالقانون المذكور (حقوق ذوي) جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت فيه شمولهم بالقانون المذكور والاستثناء من شرط العمر.
٢.	بضمنها الدكتوراه من دون كورسات	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٨) عام من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد.			

سادساً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	الدكتوراه.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٣) عام <u>لموظفي هيئة البحث العلمي.</u>	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولين بقوانين مؤسسات الشهداء، مؤسسة السجاء السياسيين، تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية	شرط العمر.	على المشمولين بالقوانين المذكورة جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت شمولهم بالقانون والاستثناء المطلوب مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

لغاية عمر الـ (٦٥) عام .	والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية وقانون التقاعد الموحد المعدلة.			
--------------------------	--	--	--	--

سابعا:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	البورد في الاختصاصات العامة فقط.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح الحاصل على شهادة الماجستير عن (٥٠) عام من حملة الالقب العلمية مدرس ومدرس مساعد.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل وقانون التقاعد الموحد المعدل (٤)	لا يوجد	على قناة القبول العام.
٢.		لا يجوز ان يزيد عمر المرشح الحاصل على شهادة الماجستير عن (٥٤) عام من حملة الالقب العلمية مدرس ومدرس مساعد.		شرط العمر	على قناة النفقة الخاصة حصراً.
٣.		ولا يجوز ان يزيد عمر المرشح الحاصل على شهادة الماجستير عن (٥٧) عام لحملة الالقب العلمية استاذ او استاذ مساعد.			ما عدا المشمولين بقانون حقوق ذوي الاعاقات والاحتياجات الخاصة المعدل ، يكون على قناة القبول العام.

الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٧٦٤٣/٥ المؤرخ في ٢٧/٥/٢٠١٣) والرأي القانوني المرافق ربطه، وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل ، وقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩ قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤ .

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧
٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧	٢٠٢٦-٢٠٢٧

عاشراً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	دبلوم عالي مدة الدراسة فيه سنة واحدة فقط.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٤) عام.	قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ قانون تعديل قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل (المادة ١/ثانياً/١)(٦) وتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.	لا يوجد	بعض المشمولين بقانون حقوقي الاعاقاة والاحتياجات الخاصة لعدم شمولهم بتمديد الخدمة المنصوص عليه بقانون

^١ الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٧٦٤٣/٥ المؤرخ في ٢٧/٥/٢٠١٣) والرأي القانوني المرافق ريعه، وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل، والمشمولون بقانون اعادة المفصولين السياسيين رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ المعدل وقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩ قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤.

^٢ الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٩٧٥٨/٥ المؤرخ في ١٨/٩/٢٠١٢) والى الرأي القانوني المدرج فيه، والفقرة (اولا/٤) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤ المبلغة بالاعام المرقم بالعدد (ب ت ٤٤٥٧/٤) المؤرخ في ١٦/٤/٢٠١٣.

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

٢.	دبلوم عالي مدة الدراسة فيه سنة واحدة فقط.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٥٩) عام.	قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ قانون تعديل قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل (المادة ١/ثانياً/١) ^(١) وتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولين بقوانين: مؤسسة الشهداء، مؤسسة السجناء السياسيين، تعويض المتضررين جاء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية وقانون التقاعد الموحد المعدلة، وتعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.	شروط العمر	التقاعد الموحد ولغرض تحقيق الالتزام التعااقدي المنصوص عليه بالتعليمات اعلاه. على المشمولين بالقوانين المذكورة جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت شمولهم بالقانون والاستثناء المطلوب مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية لغاية عمر إلى (٦٥) عام.
----	--	---	---	---------------	--

أ.م.د.فاطمة ٢٦/١٠/٢٠٢٥ - ٩/١١/٢٠٢٥

^١الاعلام المرقم بالعدد (ب ت ٩٧٥٨/٥ المؤرخ في ٢٠١٢/٩/١٨) والى الرأي القانوني المدرج فيه، والفقرة (أولاً/٤) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤ المبينة بالاعلام المرقم بالعدد (ب ت ٤٤٥٧/٢) المؤرخ في ٢٠١٣/٤/١٦.

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
((استمارة المتقدمون للاجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧))
((المتقدمون لدراسة الدبلوم العالي الذي مدة الدراسة فيه سنة واحدة))



معايير المفاضلة للمتقدمين للاجازة الدراسية لدراسة الدبلوم العالي داخل العراق

أولاً : المعدل			
معدل المتقدم	معادلة احتساب المعدل	الدرجة القصوى	المجموع
١٠٠-٦٥	الاستحقاق = (المعدل-٦٥) × (٣٥/٣٠)	٣٠	

ثانياً: العمر			
عمر المتقدم	معادلة الاحتساب	الدرجة القصوى	المجموع
٥٤-٢٥	الاستحقاق = (درجة المفاضلة الاعلى - عمر المتقدم - سقف العمر الأدنى) / (درجة المفاضلة الاعلى - سقف العمر الأدنى - سقف العمر الأدنى) (درجة المفاضلة الاعلى - درجة المفاضلة الأدنى)	٢٥	

ملاحظة: تعطى درجة صفر في حالة كون عمر المتقدم اكثر من السقف المبين اعلاه ، على ان يراعى الالتزام التعاقدى بالخدمة ضعف مدة الدراسة وعدم التعارض مع السن القانوني للحالة الى التقاعد، وتحمل اللجنة الفرعية في الجامعة مسؤولية تدقيق ذلك وحسب الاستحقاق.

ثالثاً: الخدمة بعد اخر شهادة		
عدد سنوات الخدمة	الدرجة القصوى	المجموع
	٢٠	

ملاحظة: تحسب درجة واحدة لكل سنة وبما لا يزيد عن (٢٠) سنة.

رابعاً: البحوث المنشورة بعد اخر شهادة			
عدد البحوث المنشورة داخل العراق	عدد البحوث المنشورة خارج العراق	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل بحث منشور داخل العراق و تحسب (٣) درجات لكل بحث منشور خارج العراق ضمن المستويات العالمية الرصيفة.

خامساً: التأليف والترجمة بعد اخر شهادة			
عدد الكتب المؤلفة	عدد الكتب المترجمة	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل كتاب مؤلف وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مؤلف ، وتحسب درجتان لكل كتاب مترجم وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مترجم .

جمهورية العراق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

((أستمارة المتقدمون للاجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧))
((المتقدمون لدراسة الدبلوم العالي الذي مدة الدراسة فيه سنة واحدة))



سادساً : الابتكار وبراءات الاختراع بعد اخر شهادة			
الابتكار وبراءات الاختراع داخل العراق	الابتكار وبراءات الاختراع خارج العراق	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل ابتكار وبراءة الاختراع داخل العراق وبما لا يزيد عن (٥) ابتكار وبراءة الاختراع ، و تحسب (٤) درجات لكل ابتكار وبراءة الاختراع خارج العراق وبما لا يزيد عن (٢) ابتكار وبراءة الاختراع .

سابعاً: التسلسل ضمن العشرة الاوائل			
التسلسل	الدرجة	الدرجة القصوى	المجموع
الأول	١٥	١٥	
الثاني	١٠		
الثالث	٨		
الرابع-السادس	٦		
السابع-العاشر	٤		

ثامناً : تقييم الاداء لآخر سنتين	الدرجة القصوى	الدرجة القصوى	المجموع
٢٠٢٣-٢٠٢٤	٥	١٠	
٢٠٢٤-٢٠٢٥	٥		

تاسعاً : الاعمال التطوعية				
سجل العمل التطوعي	عدد الاعمال التطوعية	رقم وتاريخ امر او كتاب تأييد العمل التطوعي	الدرجة القصوى	المجموع
			٣	

ملاحظة: وجوب ان تكون الاعمال التطوعية قابلة (للقياس والتوثيق) وان يكون لكل ثلاث اعمال تطوعية نقطة واحدة تضاف لنقاط معايير المفاضلة على ان لا تتجاوز (٣) نقاط اي بما يعادل (تسعة) اعمال تطوعية كحد اعلى، على ان لا تدخل مسائل العبادة الشخصية ضمن الاعمال التطوعية.

الدرجة النهائية	
-----------------	--

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



((استمارة المتقدمون للاجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧))
((المتقدمون لدراسة الماجستير او ما يعادلها (بضمنها دراسة الدبلوم العالي الذي مدة الدراسة فيه سنتين او ثلاث سنوات) ، (دراسة البورد من المتقدمين الحاصلين على شهادة البكالوريوس فقط)، (دراسة محاسب قانوني)، (دراسة كنف وادارية) داخل العراق))

معايير المفاضلة للمتقدمين للاجازة الدراسية لدراسة الماجستير داخل العراق

أولاً : المعدل			
معدل المتقدم	معادلة احتساب المعدل	الدرجة القصوى	المجموع
١٠٠-٦٥	الاستحقاق = (المعدل-٦٥) × (٣٥\٣٠)	٣٠	

ثانياً: العمر			
عمر المتقدم	معادلة الاحتساب	الدرجة القصوى	المجموع
٤٥-٢٥	الاستحقاق = درجة المفاضلة الاعلى - $\frac{\text{عمر المتقدم} - \text{سقف العمر الاعلى}}{\text{سقف العمر الاعلى} - \text{سقف العمر الاعلى}} \times (\text{درجة المفاضلة الاعلى} - \text{درجة المفاضلة الاعلى})$	٢٥	

ملاحظة: تعطى درجة صفر في حالة كون عمر المتقدم اكثر من السقف المبين اعلاه ، على ان يراعى الالتزام التعاقدى بالخدمة ضعف مدة الدراسة وعدم التعارض مع السن القانوني للاحالة الى التقاعد، وتحمل اللجنة الفرعية في الجامعة مسؤولية تدقيق ذلك وحسب الاستحقاق.

ثالثاً: الخدمة بعد اخر شهادة		
عدد سنوات الخدمة	الدرجة القصوى	المجموع
	٢٠	

ملاحظة: تحسب درجة واحدة لكل سنة وبما لا يزيد عن (٢٠) سنة.

رابعاً : البحوث المنشورة بعد اخر شهادة			
عدد البحوث المنشورة داخل العراق	عدد البحوث المنشورة خارج العراق	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل بحث منشور داخل العراق ، و تحسب (٣) درجات لكل بحث منشور خارج العراق ضمن المستوعبات العالمية الرصينة.

خامساً: التأليف والترجمة بعد اخر شهادة			
عدد الكتب المؤلفة	عدد الكتب المترجمة	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل كتاب مؤلف وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مؤلف ، وتحسب درجتان لكل كتاب مترجم وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مترجم .

جمهورية العراق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



((استمارة المتقدمون للإجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧))
 ((المتقدمون لدراسة الماجستير أو ما يعادلها (بضمنها دراسة الدبلوم العالي الذي مدة
 الدراسة فيه سنتين أو ثلاث سنوات) ، (دراسة البورد من المتقدمين الحاصلين على
 شهادة البكالوريوس فقط) ، (دراسة محاسب قانوني) ، (دراسة كلف وإدارية)
 داخل العراق))

سادساً: التسلسل ضمن العشرة الاوائل			
التسلسل	الدرجة	الدرجة القصوى	المجموع
الأول	١٥	١٥	
الثاني	١٠		
الثالث	٨		
الرابع-السادس	٦		
السابع-العاشر	٥		

سابعاً: الابتكار وبراءات الاختراع بعد اخر شهادة			
الابتكار وبراءات الاختراع داخل العراق	الابتكار وبراءات الاختراع خارج العراق	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل ابتكار وبراءة الاختراع داخل العراق وبما لا يزيد عن (٥) ابتكار وبراءة الاختراع ، و تحسب (٥) درجات لكل ابتكار وبراءة الاختراع خارج العراق وبما لا يزيد عن (٢) ابتكار وبراءة الاختراع .

ثامناً : تقييم الاداء لآخر سنتين			
المجموع	الدرجة القصوى	الدرجة القصوى	
		٥	٢٠٢٣-٢٠٢٤
	١٠	٥	٢٠٢٤-٢٠٢٥

تاسعاً : الاعمال التطوعية				
مجال العمل التطوعي	عدد الاعمال التطوعية	رقم وتاريخ امر او كتاب تأييد العمل التطوعي	الدرجة القصوى	المجموع
			٣	

ملاحظة: وجوب ان تكون الاعمال التطوعية قابلة (للقياس والتوثيق) وان يكون لكل ثلاث اعمال تطوعية نقطة واحدة تضاف لنقاط معايير المفاضلة على ان لا تتجاوز (٣) نقاط اي بما يعادل (تسعة) اعمال تطوعية الدرجة المطلوبة على ان لا تدخل مسائل العبادة الشخصية ضمن الاعمال التطوعية.



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
((استمارة المتقدمون للتفرغ الجزئي للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧))
((المتقدمون لدراسة الدكتوراه او دراسة البورد من الحاصلين على شهادة الماجستير فقط داخل العراق))

معايير المفاضلة للمتقدمين للاجازة الدراسية لدراسة الدكتوراه داخل العراق

أولاً : المعدل			
معدل المتقدم	معادلة احتساب المعدل	الدرجة القصوى	المجموع
٧٠-١٠٠	الاستحقاق = (المعدل - ٧٠)	٣٠	

ثانياً: العمر			
عمر المتقدم	معادلة الاحتساب	الدرجة القصوى	المجموع
٢٩-٥٠	الاستحقاق = درجة المفاضلة الاعلى - سقف العمر الاعلى - سقف العمر الاعلى (درجة المفاضلة الاعلى - درجة المفاضلة الاعلى)	٢٥	

ملاحظتان: ١- تعطى درجة صفر في حالة كون عمر المتقدم اكثر من السقف المبين اعلاه ٢٠- ان يراعى الالتزام التعاقدى بالخدمة ضعف مدة الدراسة وعدم التعارض مع السن القانوني للحالة الى التقاعد لغير المشمولين بالتفرغ الجزئي (كموظفي هيئة البحث العلمي حالياً)، وتحمل اللجنة الفرعية في الجامعة مسؤولية تدقيق ذلك وحسب الاستحقاق.

ثالثاً: الخدمة بعد اخر شهادة

عدد سنوات الخدمة			المجموع
الدرجة القصوى			
٢٠			

ملاحظة: تحسب درجة واحدة لكل سنة وبما لا يزيد عن (٢٠) سنة

رابعاً: البحوث المنشورة بعد آخر شهادة ولقب علمي

عدد البحوث المنشورة داخل العراق		عدد البحوث المنشورة خارج العراق		الدرجة القصوى	المجموع
				١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل بحث منشور داخل العراق ، و تحسب (٣) درجات لكل بحث منشور خارج العراق ضمن المستويات العالمية الرصينة.

خامساً: التأليف والترجمة بعد آخر شهادة ولقب علمي

عدد الكتب المؤلفة	عدد الكتب المترجمة	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل كتاب مؤلف وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مؤلف ، وتحسب درجتان لكل كتاب مترجم وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مترجم .



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
((استمارة المتقدمون للتفرغ الجزئي للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧))
((المتقدمون لدراسة الدكتوراه او دراسة البورد من الحاصلين على شهادة الماجستير فقط داخل العراق))

سادساً : الابتكار وبراءات الاختراع بعد آخر شهادة ولقب علمي			
الابتكار وبراءات الاختراع داخل العراق	الابتكار وبراءات الاختراع خارج العراق	الدرجة القصوى	المجموع
		١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل ابتكار وبراءة الاختراع داخل العراق وبما لا يزيد عن (٥) ابتكار وبراءة الاختراع ، و تحسب (٥) درجات لكل ابتكار وبراءة الاختراع خارج العراق وبما لا يزيد عن (٢) ابتكار وبراءة الاختراع .

سابعاً : اللقب العلمي للمتقدم			
اللقب العلمي	الدرجة	الدرجة القصوى	المجموع
استاذ	١٥		
استاذ مساعد	١٠		
مدرس	٨		
مدرس مساعد	٥	١٥	

ثامناً : تقييم الاداء لآخر سنتين	الدرجة القصوى	الدرجة القصوى	المجموع
٢٠٢٤-٢٠٢٣	٥		
٢٠٢٥-٢٠٢٤	٥	١٠	

تاسعاً : الاعمال التطوعية				
مجال العمل التطوعي	عدد الاعمال التطوعية	رقم وتاريخ امر او كتاب تأييد العمل التطوعي	الدرجة القصوى	المجموع
			٣	

ملاحظة: وجوب ان تكون الاعمال التطوعية قابلة (للقياس والتوثيق) وان يكون لكل ثلاث اعمال تطوعية نقطة واحدة تضاف لنقاط معايير المفاضلة على ان لا تتجاوز (٣) نقاط اي بما يعادل (تسعة) اعمال تطوعية كحد اعلى، على ان لا تدخل مسائل العبادة الشخصية ضمن الاعمال التطوعية.

الدرجة النهائية	
-----------------	--

مجالات الاعمال التطوعية لغرض اضافة نقاط معايير المفاضلة بين المتقدمين لغرض الترشيح للاجازة الدراسية على ان يكون العمل التطوعي الذي يقوم به المنتسب قابل للقياس والتوثيق

من الامثلة على الاعمال التطوعية:

- ١- مساعدة الفقراء والمحتاجين: تقديم الطعام والملابس والمأوى للمحتاجين، والمشاركة في حملات جمع التبرعات، وتقديم الدعم المادي والمعنوي للأسر المحتاجة.
- ٢- حماية البيئة: المشاركة في حملات التشجير، وتنظيف الحدائق والأماكن العامة، والتوعية بأهمية الحفاظ على البيئة.
- ٣- تقديم الدعم في حالة الطوارئ: المساعدة في إيواء المتضررين من الكوارث الطبيعية، وتقديم الإسعافات الأولية، والمشاركة في جهود الإنقاذ.
- ٤- المساهمة في الأنشطة الثقافية والتعليمية: اقامة وتنظيم فعاليات ثقافية، وتقديم دروس خصوصية للطلاب، وتنظيم المكتبات.
- ٥- مساعدة كبار السن: زيارة دور المسنين، وتقديم الدعم المعنوي لهم، وتقديم المساعدة في قضاء احتياجاتهم اليومية.
- ٦- المشاركة في الأنشطة الرياضية: اقامة وتنظيم فعاليات رياضية، وتقديم الدعم للأندية والفرق الرياضية.
- ٧- المشاركة في الأنشطة الاجتماعية: اقامة وتنظيم فعاليات ترفيهية، وتقديم الدعم للمجتمع.
- ٨- التطوع في المستشفيات ودور الأيتام: زيارة المرضى، وتقديم الدعم لهم، والمشاركة في رعاية الأطفال الأيتام.
- ٩- التطوع في مجال التعليم: تعليم الكبار، وتقديم المساعدة للملاب في المدارس.
- ١٠- التطوع في مجال التنمية المجتمعية: المشاركة في مشاريع تنمية المجتمعات المحلية، وتقديم الدعم للمشاريع الصغيرة.
- ١١- التطوع في مجال حقوق الإنسان: المشاركة في حملات التوعية بحقوق الإنسان، وتقديم الدعم للمنظمات التي تعمل في هذا المجال.
- ١٢- التطوع في مجال الفنون والثقافة: المشاركة في اقامة وتنظيم المعارض الفنية، والمساعدة في تنظيم الفعاليات الثقافية.
- ١٣- التطوع في مجال التكنولوجيا والاتصالات: مساعدة الأفراد في استخدام التكنولوجيا، وتقديم الدعم في مجال الاتصالات.
- ١٤- التطوع في مجال القانون: تقديم الاستشارات القانونية المجانية، والمساعدة في قضايا المحتاجين.
- ١٥- التطوع في مجال الصحة: تقديم المساعدة في المستشفيات، وتقديم الدعم في حملات التوعية الصحية.
- ١٦- التطوع في مجال الاسعافات الأولية: تقديم المساعدة في حالات الطوارئ، والمشاركة في تدريب الأفراد على الإسعافات الأولية.
- ١٧- التطوع في مجال رعاية الحيوان.

استمارة احتساب سقف العمر لغرض الترشيح للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

ثامناً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	البورد في الاختصاصات العامة فقط.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح الحاصل على شهادة الماجستير عن (٥٩) عام من حملة الالقب العلمية	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولون بقوانين مؤسسية الشهداء، مؤسسية السجاء السياسيين، تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية وقانون التقاعد الموحد وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدلة.	شرط العمر.	على المشمولين بالقوانين المذكورة جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت شمولهم بالقانون والاستثناء المطلوب مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية لغاية عمر الـ (٦٥) عام .

تاسعاً:

ت	نوع الدراسة	سقف العمر	نوع التشريع	الاستثناء	الملاحظات
١.	الدكتوراه.	لا يجوز ان يزيد عمر المرشح عن (٦٠) عام من حملة الالقب العلمية.	تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والمشمولون بقانون <u>الفصل السياسي</u> وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ وقانون التقاعد الموحد المعدلة.	شرط العمر (°)	على المشمولين بالقانون المذكور جلب كتاب تأييد من الجهة المختصة يثبت شمولهم بقانون اعادة المفصولين السياسيين مع كتاب تمديد الخدمة الوظيفية لغاية عمر الـ

٥ الامام المرقم بالعدد (ب ت ٧٦٤٣/٥ المؤرخ في ٢٧/٥/٢٠١٣) والرأي القانوني المرافق ربطه، وقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ المعدل، والمشمولون بقانون اعادة المفصولين السياسيين رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ المعدل، وقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩ قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤.